

سنن ابن ماجه

2934 - حدثنا أبو مصعب . حدثنا مالك عن زيد بن أسلم عن إبراهيم بن عبد الله بن جنيبي عن أبيه أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء . فقال عبد الله بن عباس يغسل المحرم رأسه . وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه . فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري أسأله عن ذلك . فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب . فسلمت عليه فقال من هذا ؟ قلت أنا عبد الله بن حنين . أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم ؟ قال فوضع أبو أيوب يده على الثوب . فطأطأه حتى بدا لي رأسه . ثم قال لإنسان يصب عليه اصعب . فصب على رأسه . ثم حرك رأسه بيديه . فأقبل بهما وأدبر . ثم قال هكذا رأيتُه A يفعل .

[2934 - ش - (بالأبواء) جبل بين الحرمين .

(بين القرنين) هما قرنا البئر المبنيان على جانبها . أو هما خشبتان في جانبي البئر لأجل البكرة .] K صحيح